رابط المادة على منصة باحث

فتاوى عامة

442

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول شخص مسافر وصلى الجمعة جماعة في المسجد ثم رجع الى البيت الذي هو ساكن فيه او الشقة وصلى العصر ولكن قبل دخول وقت العصر هل هذا جائز؟ الجواب الحمد لله - 00:00:01

لم يأتي حديث صحيح اطلاقا ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع العصر الى الجمعة لم يحصل هذا ابدا لا في حظر ولا في سفر ولذلك ذهب عامة اهل العلم الى ان - 00:00:23

الجمعة لا تجمع الى العصر بل تصلى الجمعة في وقتها وكذلك ايضا العصر يوم الجمعة يصلى في وقته والمسافر له حالان اثنتان الحال الاولى ان يكون في السفر فيصلي الجمعة ظهرا - 00:00:41

وليست جمعة بل يصليها ركعتين قصرا. فلا حرج عليه ان يجمع اليها العصر او يجوز له ان يؤخر ظهر يوم الجمعة اذا اراد ان يصليها ظهرا فيؤخرها الى العصر فيجمعها جمع تأخير - 00:01:03

لا حرج عليه. هذه هي الحال الاولى اما الحال الثانية ان يصليها جمعة نفس الجمعة يصليها جمعة وهو مسافر يقف عند جامع فيصلي معهم يحضر الخطبتين ويستمع الى الذكر ويصليها - 00:01:19

جمعة هل يجوز له ان يقدم العصر اليها الان عامة اهل العلم ذهبوا الى انه لا يجوز وذلك لان الجمعة صلاة مستقلة وليست هي الظهر بل هي جمعة. وعلى هذا القول وهو الصحيح - 00:01:38

الذي لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه انه لا يجوز له ان يجمع العصر الى الجمعة اعني صلاة الجمعة ولا يقدمها عن وقتها. بل يصلي العصر يوم الجمعة ان كان مسافرا - 00:01:57

يصليها في وقتها قصرا خاصة اذا صلى الجمعة جمعة. واما ان صلى الجمعة ظهرا مقصورة او حتى تامة فانه لا حرج عليه ان يجمع الظهر والعصر اما صلاة العصر فلا تقدم الى صلاة الجمعة. هذه هي الخلاصة - 00:02:15

وعلى هذا الاخ الذي فعل هذا ان يعيد الان صلاة العصر ان كان مسافرا يعيدها ركعتين وان كان مقيما على خلاف بين اهل العلم. منهم من قال يعيدها اربعا. لانه الان زال السفر - 00:02:36

ومنهم من قال يعيدها ركعتين لانها صلاة سفر وليست صلاة حضر وهذا هو الراجح ان يصلي العصر الان ركعتين لان صلاة العصر قبل وقتها يوم الجمعة عندما صلى الجمعة ليست بصحيحة - 00:02:52

والله اعلم - 00:03:10